

جريمة الإرهاب - دراسة مقارنة -

رسالة ماجستير

مقدمة من
علاء الدين ذكى مرسى محمد

لجنة المناقشة والحكم:

أ.د. جلال ثروت محمد

عميد كلية الحقوق ونائب رئيس جامعة الإسكندرية الأسبق

مشرقا ورئيساً

أ.د. حسنين إبراهيم عبيد

أستاذ القانون الجنائي ونائب رئيس جامعة القاهرة الأسبق

عضواً

أ.د. أمين مصطفى محمد

أستاذ ورئيس قسم القانون الجنائي بكلية الحقوق جامعة الإسكندرية

عضواً

جريمة الإرهاب
(دراسة مقارنة)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إلى أمي

رحمة الله عليها

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

" وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ

الْخَيْلِ تَرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ "

الْخَيْلِ تَرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ "

تقديم

البحث العلمي الجاد هو البؤرة الجوهرية للتطوير والتنمية والتقدم في شتى مجالات النشاط الإنساني. وهو في ذلك مدخل وأداة ومنهج وأسلوب.. كل ذلك مجتمعاً. ذلك أمر متفق عليه. غير أن ارتباط البحث العملي في مفهومه هذا بالواقع البيئي الذي يجري فيه.. حقائق وخصائص وظروفاً خاصة هو الأمر الذي يقرر جدوى هذا البحث.. وبهذا المفهوم الراسخ لدينا بأن البحث العملي التطبيقي المرتبط بالواقع مع أعمال العقل والمنطق واستخلاص الكليات من الجزئيات هو خير من الطرح النظري المجرد البعيد عن المنهج الفني العلمي في البحث... وهو الذي دفعنا إلى الخوض في دراسة جريمة الإرهاب كدراسة مقارنة لبيان الرؤى المختلفة في تعريفها والمواقف الفقهية والتشريعية في تحديد محلها القانوني والأسباب التي أدت إليها وكيفية مواجهتها موضوعياً وإجرائياً ودولياً سواء كانت جريمة إرهابية إقليمية أو جريمة إرهابية دولية في ظل العزم على إصدار قانون جديد لمواجهتها في حالة إلغاء حالة الطوارئ التي اتجهت إليها كثير من التشريعات الأجنبية في بعض الدول والتي أصدرت قوانين خاصة بجريمة الإرهاب.. وهو ما دفعنا في هذا البحث أيضاً سواء من الواقع العملي الفعلي أو من الواقع النظري إلى استنتاج واستخلاص حقيقة واحدة تتفق مع العقل والمنطق لكبح جماح هذه الجريمة الآثمة... وهو تجريم الفعل الإرهابي في ذاته واعتباره جريمة مستقلة دون النظر إلى النتائج باعتبارها جريمة ذات قصد جنائي خاص هو إشاعة العنف والترويع والتخويف بين فئات المجتمع كلها أو بعضها ولا داعي للتشدد والمناداة من جانب البعض إلى أن ذلك يعتبر افتئات وتجاوزاً في حقوق الإنسان وحرياته... فبعد الإجماع الشعبي وبعد التعديلات الدستورية الأخيرة في مصر وخاصة فيما يتعلق بالمادة ١٧٩ من الدستور والتي أتاحت تفتيش المنازل والأشخاص بدون أمر قضائي مسبب أصبحت تلك المنادة وهذا التشدد غير ذي معنى.

هذا إجمال يحتاج إلى تفصيل وهذا ما أوردناه في هذا البحث من خلال
بابان مسبقان بمقدمة - توضح وتفصل وتستخلص ما سبق مقارنة بالتشريعات
الأجنبية المختلفة.

مقدمة

(١) - أ - أهمية الموضوع :-

١- لا ريب أن الإرهاب بكافة صوره وأشكاله المحلية والدولية لغة من لغات العالم المعاصر بما شهد من تقدم مذهل في دروب العلم والتكنولوجيا والمعلومات وبما تحقق من طفرات هائلة في آليات ارتكاب الجرائم تخطيطا وإعدادا وتنفيذا ... فقد أضحت سمة أساسية من سمات الإجرام المعاصر فلا يكاد أي مجتمع يخلو من الظاهرة الإرهابية سواء على المستوى الإقليمي أو على المستوى الدولي وارتبط إلى حد كبير بظهور الجريمة المنظمة وانتشار الجرائم الدولية وهو ما ألقى بظلاله على انتشار العمليات الإرهابية لتتخذ شكل المنظومة المتكاملة التي تتصف ببناء تنظيمي له أيدلوجية محددة وآلية فاعلة ذات قدرة هائلة على التنفيذ .

٢- لا شك إذن أن الظاهرة الإرهابية تكتسب كل يوم أراضى جديدة وبنظرة واحدة لخريطة العالم نؤكد أن هناك دولا من الشرق وأخرى من الغرب قد انضمت إلى قائمة الدول التقليدية التي عانت أو تعاني من الإرهاب ... فخطورة هذه الظاهرة خلافا للظواهر الإجرامية الأخرى لا تقاس بعدد الضحايا من جراء العمليات الإرهابية أو بعدد الدول التي قامت بارتكاب هذه الخطيئة ومخالفة القانون وإلا تراجعت أهميتها واحتلت مركزا متأخرا لا يتناسب مع القلق العالمي من انتشار هذه الظاهرة .

٣- وما دامت خطورة الإرهاب لا تكمن في عدد ضحاياه أو عدد مرتكبيه فإن خطورته الحقيقية تكمن في قدرته على نشر الخطر وإذاعة الخوف والقلق ليس على مستوى البلد الذي وقع فيه فحسب وإنما على مستوى العالم كله ... هذا الخوف والقلق الذي ينتاب البلدان يؤدي إلى انصراف الدول عن مساهمتها في بناء المشروعات القومية وانسحاب رؤوس الأموال إلى مجتمعات أخرى أكثر هدوءا .

٤- وبما أن القانون ملازم لوجود المجتمع فإن الظاهرة الإرهابية تلازم هذا المجتمع لأن القانون والمجتمع وجهان لعملة واحدة ذلك لأن الجريمة هي خروج على النظام القانوني ومن هنا نشأت المسؤولية الجنائية ووجد الجزاء الجنائي . (١)

٥- وتأسيسا على ما تقدم فقد نادى كثير من الفقهاء (٢) بأن من عوامل الجريمة بصفة عامة والجريمة الإرهابية بصفة خاصة ما يستند أساسا إلى قيام الصراع بين الثقافات وفكرة التفاعل الاجتماعي وأثر ذلك في تكوين شخصية الفرد ... فمن المسلم به أن الفرد يتعذر عليه ألا يعيش في وسط جماعة ما فحياته في نفس الوقت جزء من حياة الجماعة ، والمجتمع من ناحية أخرى يشمل جماعات ترتبط فيما بينها بواسطة التوفيق بين مصالحها المتعارضة، والتفاعل الاجتماعي الذي ينشأ بسبب هذا التعارض وذلك التوفيق هو الذي يبرر ويحدد السلوك الاجتماعي للأفراد الذي يختلف ويتميز عن السلوك الفردي التلقائي ... وفي نطاق هذا التفاعل الاجتماعي يحدث صراع بين الفرد والجماعة التي ينتمي إليها من أجل حماية مصالحه التي قد تتعارض مع مصالح الجماعة ... ويقع هذا الصراع أيضا بين الجماعة وغيرها من الجماعات في المجتمع بغية الوصول إلى تعديل أو تحسين في المركز الذي تحتله تلك الجماعة ... ومن هنا اتسعت دائرة العنف في الآونة الأخيرة وشهد مسرح الأحداث الدولية العديد من النشاطات الإرهابية التي تتجاوز آثارها حدود الدولة الواحدة لتمتد إلى عدة دول مكتسبة بذلك طابعا دوليا مما يجعل منها جريمة ضد النظام الدولي ومصالح الشعوب الحيوية وأمن وسلامة البشرية وحقوق وحرية الأفراد الأساسية (٣).

١ - الدكتور / جلال ثروت - الظاهرة الإجرامية عام ٨٢ الفقرة ٢ ص ٣ .
٢ - الدكتور / يسر أنور علي والدكتورة / أمال عثمان عام ١٩٨٠ فقرة ١٢٣ ص ١٤٩ .
٣ - الدكتور أحمد جلال عز الدين - مكافحة الإرهاب - طبعة ٩٨ - ص ١٥ وما بعدها .

٦- وعلى الرغم من أن الإرهاب هو إحدى الوسائل العنيفة المستخدمة لإحداث تغيير في الأوضاع القائمة وأن دراسته تقضي بتحليل العوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية من ناحية والضوابط التي تحكم الأفراد سواء كان إرهابا داخليا أو الضوابط التي تحكم العلاقات الدولية عندما تكون هذه الظاهرة دولية من ناحية أخرى ... فإن ما يدعو إلى أهمية هذا البحث أنه يهدف إلى دراسة الجانب القانوني من المشكلة ومعالجة الموضوع من زاوية التعامل مع الظاهرة على المستوى التشريعي وهو ما يؤدي بالدرجة الأولى إلى تفهم موقع الإرهاب على الساحة الدولية والإقليمية ودراسة الموائيق والمؤتمرات الدولية المعنية بمكافحة الإرهاب.

(٢) - ب - نبذة تاريخية عن تطور الظاهرة الإرهابية إقليمية و دولية:-

إقليمية :-

١- ينحدر الإرهاب من جذور سياسية قديمة تمثلت في استخدام العنف كأداة لتحقيق بعض الأهداف السياسية ... فصور الإرهاب في التاريخ القديم تؤكد على صورة الإرهاب المعاصر والذي يعد امتدادا لها ... فاحتجاز الرهائن كشكل من أشكال الإرهاب المعاصر كان معروفا قديما في القرن الثاني عشر عندما احتجز الملك ريتشارد رهينة في إحدى قلاعها إلى أن دفع رعاياه الفدية... والاعتقال شكل آخر للإرهاب المعاصر كان معروفا واستمر قتل القادة السياسيين في القرن التاسع عشر ومطلع القرن العشرين ففي سنة ١٨٩١ اغتيلت إمبراطورة النمسا إليزابيث وفي عام ١٩٨١ اغتيل الرئيس الراحل أنور السادات.

٢- إن أهم تغيير حدث بين إرهاب اليوم وإرهاب الأمس أن هذا الأخير وحتى مطلع القرن العشرين كان يمكن تسميته بالإرهاب الشخصي فكل الأمثلة التي يمكن أن تستقى من التاريخ لجرائم الإرهاب كالتدمير بالمتفجرات والمذابح الجماعية وإلقاء القنابل كانت ترتكب ضد الطرف الآخر في

الصراع (المحتل ومعاونه) ... أما الإرهاب المعاصر فإنه يهدف عادة إلى تحقيق أهداف على حساب المواطنين العاديين مثلما حدث عام ١٩٧٢ عندما شاهد العالم اغتيال الفريق الأولمبي الإسرائيلي في ميونخ على يد منظمة أيلول الأسود الفلسطينية. فهذه العملية لم توجه مباشرة إلى العدو الإسرائيلي متمثلاً في قواته العسكرية ولكنها استطاعت تحقيق أغراضها من خلال الأفراد العاديين لإظهار القضية الفلسطينية وهكذا يمكن القول بأن الإرهاب تحول إلى إرهاب غير شخصي بعد أن كان إرهاباً ذا طابع شخصي .

٣- ومنذ أواخر الستينات من القرن العشرين أخذت ظاهرة الإرهاب بعداً إحصائياً ملفتاً للنظر ... ففي مصر خلال الفترة من ١٩٩٢ إلى ١٩٩٣ بلغ عدد حوادث الإرهاب ٩٨ حادثاً إرهابياً راح ضحيتها ٥٨ شخصاً وأصيب ١٢٠ آخرون وخلال تلك الفترة انتشرت منظمات الإرهاب وبلغت على مستوى العالم ١٠٠٠ منظمة إرهابية. وهذا ما يؤكد أن الإرهاب المعاصر يقوم على فكرة التنظيم الإرهابي. وهذه الفكرة هي المسؤولة عن إفراز جمعيات سرية وامتلاك وسائل تكنولوجية تنشر بها الدمار والفرع بين الأبرياء، بالإضافة إلى أن فكرة التنظيم تعد مسؤولة عن تمتع الإرهاب بدوام واستقرار نسبي بعكس ما كان عليه قديماً عندما كان النشاط الإرهابي يمارس عادة من خلال أفراد أو جماعات غير منظمة.

٤- وعندما استقرت فكرة التنظيم الإرهابي في مصر أواخر حقبة الستينات استطاعت جماعات الإرهاب في مصر وفي ظل المشكلات السياسية التي يتعرض لها المسلمون في الخارج والمشكلات الاجتماعية والاقتصادية التي تعاني منها بعض شرائح المجتمع أن توظف الدين في جذب تعاطف عامة الناس أو تحييدهم واستطاعت استقطاب بعض الشباب وكونت تنظيمات إرهابية تحت شعار الدين الإسلامي بمسميات مختلفة مثل تنظيم

الجهاد وتنظيم الجماعة الإسلامية والتي كان أول أعمالها اغتيال الشيخ محمد الذهبي وزير الأوقاف والاعتداء على القيادات السياسية وآخرها اغتيال رئيس الجمهورية عام ١٩٨١ .

دوليا :-

٥- ظهر إرهاب الدولة^(١) بشكل منظم منذ القرن الخامس عشر حينما قامت الدول الأوروبية باستعمار الشعوب حيث ارتكب البرتغاليون والأسبان أبشع أنواع العنف والإرهاب ضد الشعوب المستعمرة وتبعهم في ذلك الهولنديون والبريطانيون. وكانت تلك الدول تنكر دائما على شعوب البلاد المستعمرة مقاومة هذا الإرهاب. ونتيجة لهذه السياسات ظهرت عدة تنظيمات إرهابية في مختلف الدول الأوروبية منها :-

أ- ظهر التيار النازي في ألمانيا مرة ثانية في عام ١٩٨٦ .

ب- ظهرت حركة لوين المتطرفة في فرنسا .

ت- ظهرت حركة إلياسك الأسبانية والتي قامت بهجمات في أسبانيا نجم عنها مئات القتلى .

ث- دخلت بريطانيا في سلسلة من الأعمال الإرهابية الخطيرة من جانب ما يسمى بجيش أيرلندا الجمهوري عام ١٩٧٠ .

ج- ظهرت في أوروبا خلال السنوات القليلة الماضية مشكلة العنف الإرهابي المتطرف للجماعات اليمينية .

ح- ظهرت الأنشطة الإرهابية للأجنحة العسكرية اليسارية في كل من فرنسا وبلجيكا .

^١ - الدكتور محمد عزيز شكرى - الإرهاب الدولي والنظام العالمى الراهن - ص ٨٦ وما بعدها.

خ- ظهرت منظمة الألوية الحمراء الإيطالية التي خطفت رئيس الحكومة
الدومورو في مارس ١٩٧٨ واغتالته .

٦- ومنذ أواخر الستينيات وأوائل السبعينات كثرت الجرائم الإرهابية ... ففي
الثالث من ديسمبر عام ١٩٦٩ اقتحمت مجموعة من أربعين صهيونيا مقر
الوفد السوري في الأمم المتحدة ... وفي ٢٠ أكتوبر من نفس العام أطلق
أحد أعضاء منظمة الدفاع اليهودية الصهيونية الرصاص من بندقية بعيدة
المدى على مقر الوفد السوفيتي في الأمم المتحدة، وفي عام ١٩٧٠ وقعت
عمليات اختطاف للدبلوماسيين الأمريكيين في أمريكا اللاتينية ... وفي ٢٤
مارس من نفس العام اختطف القنصل الأمريكي في الباراجوي ... وفي
عام ١٩٧٤ تم اكتشاف قنبلة موقوتة أخفيت داخل طائرة شركة الخطوط
الجوية الفنزويلية في قبرص ... وفي عام ١٩٧٧ تم اختطاف طائرة شركة
الخطوط الجوية اليابانية بركابها أثناء رحلتها من طوكيو إلى باريس ...
وفي ٤ نوفمبر ١٩٧٩ قامت مجموعة من المتطرفين بالاستيلاء على مبنى
السفارة الأمريكية في طهران ... وفي ٦ أكتوبر ١٩٨٥ اختطفت سفينة
ركاب إيطالية وعلى ظهرها ٧٨٠ راكبا أثناء رحلتها في مواني البحر
الأبيض المتوسط ... وفي ٢١ ديسمبر عام ١٩٨٨ انفجرت في الجو
طائرة ركاب مدنية تابعة لشركة بان أمريكان فوق قرية لوكيربي باسكتلندا
واتهمت الجماهيرية الليبية في هذا الشأن .

وأخيرا اشتد هذا التطور في الجريمة الإرهابية الدولية إلى أن وصل إلى
استخدام الطائرات في تحقيق أهدافه؛ وكان في ١١ سبتمبر ٢٠٠١ حينما
قامت طائرات استخدمها أعضاء تنظيم القاعدة الإرهابي والمتمركز في
دولة أفغانستان بضرب مركز التجارة العالمي بنيويورك .

٧- مما تقدم يتضح مدى ما وصل إليه الحال على الساحة الدولية فقد استفحلت
الأمور واشتد الخطر وتوالى الانتهاكات المعارضة لكافة المواثيق

والأعراف الدولية وحقوق الإنسان وحرياته الأساسية من خلال هذه الموجة الظالمة والمستمدة من الأعمال الإرهابية التي تعصف بأرواح البشر وتهدد سلامتهم - ومما يزيد الأمور خطورة هو فشل الدول في معالجة الأسباب الكامنة وراء الإرهاب وموقف الأمم المتحدة السلبي من التصرف إزاء الظاهرة الخطيرة ... مما دعا حكومات الدول وخاصة بمصر إلى تكرار النداء بضرورة عقد مؤتمر دولي لمكافحة الإرهاب .

الخلاصة :-

تقوم جريمة الإرهاب باعتبارها فعلا إجراميا في طبيعته سواء كان اغتialا أو تخريبا أو إثارة القلق والبلبة والخوف في النفوس وبما يترتب عليها من انهيار الاقتصاد وانحسار التنمية وابتعادها عن مناطق الإرهاب - ويوصف الإرهاب بأنه إقليمي حين يرتكب داخل الحدود الإقليمية لإحدى الدول وحيث يتحدد المسؤولية الجنائية لفاعله وفقا للقوانين والإجراءات الداخلية التي تتخذها الدولة في مواجهته سواء كانت تلك المواجهة تشريعية أو إجرائية .

- أما الإرهاب الدولي فيعمد إلى ضرب مصالح أكثر من دولة، وتكون الجريمة قد ارتكبت بقصد الإضرار بمصالح دولة أجنبية أو عندما يسعى إلى الإضرار بالسلام العالمي وتعريضه للخطر، كالاغتيالات على المواصلات البحرية والجوية والبرية وتجدر الإشارة أيضا إلى أن الإرهاب يكون دوليا عندما يلجأ الفاعل بعد ارتكاب الجريمة إلى دولة أجنبية ويقوم بها لحمايته على سبيل اللجوء السياسي باعتبار أن هذه الواقعة يترتب عليها بعض الالتزامات التي تحدد دوليا وتكون المواجهة بالمؤتمرات والاتفاقات الدولية بين الدول .

تقسيم :-

وعلى هدى ما تقدم سوف تكون دراستنا لهذا البحث في بابين كالتالي :-

الباب الأول :- تعريف الجريمة الإرهابية وأركانها وأسبابها

الفصل الأول :- تعريف الجريمة الإرهابية وخصائصها

المبحث الأول :- تعريف الجريمة الإرهابية

المبحث الثاني :- خصائص الجريمة الإرهابية

الفصل الثاني :- أركان الجريمة الإرهابية

المبحث الأول :- الركن المادي

المبحث الثاني :- الركن المعنوي (العمد في الجريمة الإرهابية)

الفصل الثالث :- الأسباب التي تقضي إلى الجريمة الإرهابية

المبحث الأول :- الأسباب الداخلية

المبحث الثاني :- الأسباب الخارجية

الباب الثاني :- السياسة الجنائية لمواجهة الجريمة الإرهابية

الفصل الأول :- المواجهة الموضوعية

المبحث الأول :- القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٩٢

المبحث الثاني :- المطالبة بإلغاء قانون الطوارئ

المبحث الثالث :- الحاجة لقانون جديد لمكافحة الإرهاب

الفصل الثاني :- المواجهة الإجرائية

المبحث الأول :- اتساع سلطات الضبط القضائي

المبحث الثاني :- اتساع سلطات التحقيق الجنائي

الفصل الثالث :- المواجهة الدولية

المبحث الأول :- المؤتمرات الدولية

المبحث الثاني :- المحكمة الجنائية الدولية

المطلب الأول : قواعد أساسية للمحكمة الجنائية الدولية

المطلب الثاني : الجريمة الإرهابية والمحكمة الجنائية الدولية

الخاتمة